



تعميم وزاري رقم (٢١) لسنة ١٤٤٦ هـ الموافق ٢٠٢٥ م

بشان / عدم سريان الإجازة القضائية لشهر رمضان لهذا العام على الكادر الإداري.

الإخوة / رؤساء المحاكم الاستئنافية
الإخوة / رؤساء الشعب الاستئنافية المتخصصة
الإخوة / رؤساء المحاكم الابتدائية
الإخوة / مدراء عموم المحاكم الاستئنافية ومدراء المحاكم الابتدائية

المحترمون
المحترمون
المحترمون
المحترمون

تحية طيبة وبعد :-

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ،،،، فإن الإجازة القضائية للكادر القضائي العامل بالمحاكم بمختلف درجاتها، والمحددة بشهر رمضان المبارك ١٤٤٦ هـ، لا تسري على الكادر الإداري بمختلف مستوياتهم الوظيفية الأمر الذي يستوجب الالتزام بالدوام الرسمي واستمرارهم في أعمالهم خلال أيام الدوام في شهر رمضان المبارك ، ويلزم على الكادر الإداري القيام وعلى وجه الخصوص بما يلي :-

- استكمال عملية تحصيل الأحكام يدوياً.
- استكمال طباعة الأحكام.
- إدخال بيانات القضايا بالنظام الإلكتروني وأرشفتها .
- إنجاز أي أعمال متأخرة

باعتبار أن هذا هو الوقت الأنسب لإنجاز ما تبقى من أعمالهم ، وعلى قضاة المحاكم تسليم ما لديهم من مسودات إلى الكادر الإداري حتى يتمكنوا من إنجاز الأعمال الموكلة إليهم خلال الشهر الكريم، وستعمل الوزارة بمختلف قطاعاتها على المتابعة والإشراف والتقييم لسير الأداء اليومي واتخاذ الإجراءات اللازمة قبل المخالفين لهذا التعميم.

وعليه: نهيب بالجميع التقيد والالتزام بذلك لما فيه خدمة العمل والصالح العام.

والله الموفق

صدر بديوان عام الوزارة

بتاريخ ١٩ / ٨ / ١٤٤٦ هـ

الموافق ٢٠ / ٩ / ٢٠٢٥ م

القاضي / مجاهد أحمد عبد الله

وزير العدل وحقوق الإنسان

